المجلة التاريخية الجزائرية
ISSN: 2572-0023 / EISSN: 2716-9065
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/664
المجلد:07، العدد:01 (2023)، ص102-115

الانحراف السلوكي عند بعض النساء في المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط

Behavioral deviance of some women in the Middle Maghreb during the Middle Ages

لامية وادي
جامعة سطيف02 (الجزائر)
ouadilamia@yahoo.fr

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
2023/02/01
تاريخ القبول:
2023/03/31

الكلمات المفتاحية:
- ✓ الانحراف السلوكي
- ✓ المغرب الأوسط
- ✓ المرأة
- ✓ المجتمع

الملخص:

تناولت هذه الدراسة موضوع الانحراف السلوكي لبعض النساء في المغرب الأوسط والذي يبدو أنه لم يولد من رحم العدم، بل كان نتيجة تراكم نسيج تفاعلات داخلية وخارجية دفع البعض منهن إلى ممارسة هذا السلوك، والذي ظهر في حياتهن اليومية داخل الأسرة وخارجها في عدة صوّر وأشكال.

كان لهذا السلوك أثر سلبي على المحيط الأسري خاصة والمجتمع عامة، وللتصدي واحتواء هذه التجاوزات ظهرت عدة أطراف –الفقهاء، القضاة المصلحين – إلا أن جهودهم لم تصل للهدف المنشود كون البعض منها كان مستعصي الحل.

Article info

Received:
01/02/2023
Accepted:
31/03/2023

Key words:
- ✓ Deviant behavior
- ✓ middle Maghreb
- ✓ woman
- ✓ society

Abstract:

This study addressed the issue of some women's behavioral deviance in the Islamic Maghreb, which has resulted from a variety of internal and external interactions that have led some them to practice this behavior. The latter appeared in women's daily lives, both inside and outside the family, in several images and forms, having a negative impact on the family environment in particular and society in general. Several parties - judges and jurists - had tried to contain them and counter their deviant behavior, but their efforts had not reached the desired goal, some of which had been intractable

الانحراف السلوكي عند بعض النساء في المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط

مقدمة

تعد قضية المرأة من القضايا الهامة في الدراسات التاريخية، نظرا للدور الذي تقوم به في بناء وتكامل المجتمع، فهي التي تسعى إلى إسعاد الأسرة وإصلاح البيت وتزكية النشء، إضافة إلى اسهاماتها المتعددة عبر مختلف الأصعدة، ونظرا لذلك منح لها الإسلام حقوق وحررها من شتى عادات الجاهلية، إذ تمتعت بقسط كبير من الحرية أتيحت لها فرصة تكوين شخصية مستقلة والتخلص من بعض القيود الاجتماعية المفروضة عليها.

رغم ذلك تبقى الدراسات المتعلقة بالفئة النسوية من المواضيع الشبه الثانوية في اهتمامات مؤرخي العصر الوسيط، إذ أن جلّ المصادر التي كتبت كانت من طرف الرجال، وهم متشبعون بذهنية فقهية تنسجم مع ثقافة العصر الذي عاشوا فيه، ما يعني أنه كان نتيجة حتمية لتغييب تلك الخانة الاجتماعية من قبل المؤرخين القدامى حيث كانت خارج دائرة اهتماماتهم.

لذا نجد أن الكثير من المعلومات التاريخية والذهنيات والسلوكيات التي تتعلق بقضايا المرأة ظلت حبيسة تعتيمات بحثية، ومن بين المسائل التي يمكن أن نميط اللثام عنها قضية الانحراف السلوكي لبعض النساء بالمغرب الأوسط في العصر الوسيط، والتي نتجت عن تظافر مجموعة من العوامل أدت إلى ممارستها لتلك السلوكيات المنحرفة والتي كانت تارة من محض إرادتها، وتارة أخرى نتيجة الظروف المحيطة بها، من هنا نطرح التساؤلات التالية: **هل التجاوزات الاجتماعية التي مارستها بعض النساء بالمغرب الأوسط كان نابعا عن ظرفية حتمية أم نتاج لانحراف السلوك عن السياق السوسيو ديني العام للمجتمع ؟ فيم تجلت مظاهره؟ وما الوسائل التي تبناها المجتمع للحد من تلك المخالفات؟** للإجابة على الإشكاليات السابقة اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف سلوكيات بعض النساء وتحليل مختلف المشاهد الإنحرافية الناتجة عن تلك السلوكيات.

تهدف هذه الدراسة إلى:

- البحث عن أهم العوامل التي أدت إلى ممارسة بعض النساء للسلوك الإنحرافي.
- التعرف على مشاهد الانحراف السلوكي لبعض النساء في الفضاء الأسري والفضاء العام.
- تسليط الضوء على طرق احتواء السلوك الانحرافي لبعض نساء المغرب الوسط.

1. عوامل ظهور الانحراف السلوكي عند بعض النساء في المغرب الأوسط

إن الانحراف السلوكي لبعض نساء المغرب الأوسط في العصر الوسيط لم يولد من العدم بل كان نتيجة تراكم نسيج من التفاعلات السياسية والدينية والعرفية وغيرها، لذا سنحاول استخلاص الأسباب التي أدت إلى ممارسة تلك السلوكيات من خلال الربط بين الظروف المحيطة بها والتي يمكن أن نوجزها فيما يلي:

- مظاهر الضعف والانحلال الذي ساد بعض دول المغرب الإسلامي مما كان له الأثر الكبير في ظهور السلوك الانحرافي باعتبار المرأة عنصرا فعالا في المجتمع، فقد أثرت تلك الظروف في سلوكها فعلى سبيل المثال نجد الدولة الحمادية (398-547هـ/1007-1152م) مع يحيى بن عبد العزيز (515-547هـ/1121-1152م) الذي عرف بفساده وانحلال أخلاقه وسعيه وراء الشهوات وحبه للنساء (ابن خلدون،

2000، ص 235)، كذلك الحرية التي تمتعت بها المرأة في عهد المرابطين (448-541هـ/1056-1196م)، إذ كانت تخرج سافرة الوجه إلى الأسواق، فابن تومرت أثناء نزوله في بجاية بملالة كسر المزامير وآلات اللهو وكان يريق الخمر حيثما وجده ويفعل ذلك في أي بلد حل فيه، وقد تم تحذير مرتكبي المنكرات بعقاب الموت (ابن ابي زرع، 1972،ج3، ص 173-273)، وكذا ما ذكره المازوني (المازوني ، د. ت،ج2، ص 23).

- غياب الأمن الذي مس الوسط النسوي خاصة بالبوادي، فبانتشار الصراعات والحروب زادت عملية خطف النساء (الونشريسي، د ت،ج2، ص 436) خاصة بهجوم العرب الهلالية، فبني غانية عند مهاجمتها لبجاية ومناطق من المغرب الأوسط سنة 581هـ-606هـ/1185-1209م نتج عنها خراب ومجاعة (ابن عذاري، 1983، ص 180-181)، كذلك فعلت سنة 605هـ/1208م لتلمسان حيث نتج عنه تخريب العمران ونهب الزرع (ابن عذاري، 1983، ص 252)، وكذا الحصار المتكرر لقسنطينة من قبل صاحب بونة الأمير عبد الله (761-777هـ/1365 -1375م) والذي أدى إلى تدمير المنازل وقطع الأشجار وتخريب المحاصيل (ابن قنفذ، 1968، ص 191)، هذه الظروف سواء السياسية أو الاقتصادية ساهمت بطريقة أو بأخرى في ظهور سلوكيات انحرافية للمرأة، بل نجد أن هذه الظروف اغتنمها أيضا شيوخ القبائل من ذوى الجاه لخطف النساء حيث كانوا لا يراعون حرمة الله وعباده أمام ضعاف القوم (المازوني، د. ت،ج2، ص 145)، حتى أن القاضي في هذه القضية نجد أنه في الكثير من الأحيان كان لا يراعي رفض البنت ويساهم في جبرها على هذا الزواج (المازوني ، د. ت،ج2، ص 145)، وقد تترك البنت بعد الخطف بعدما يتمتع بها ويمنعها من الصداق لتواجه مستقبلا مظلما، فهذه الظاهرة أرخت بظلالها السلبية على المرأة لانتهاك العفاف واستباحة عرضها.
- التفاوت الطبقي للمجتمع خاصة لدى الطبقة الغنية الحضرية التي تميزت بالرفاهية وإقبالها على الدنيا وشهواتها، إذ نجد أن حياتهم تلونت بألوان المذمومات من الخلق وغابت في أوساطهم الحشمة (ابن خلدون ع.، 2000، ص 158)، وتفننوا في شهوات البطن والفرج (بودالية، 2014، ص 175)، بالمقابل نجد أن الفقر ساهم في ظهور الانحراف السلوكي لدى بعض النساء نتيجة الحاجة، عن طريق المتاجرة بمفاتنهن، إذ وجدت عاهرات بقسنطينة مارسن البغاء مع التجار مقابل المال (الوزان، 1983، ص 60).
- دخول عناصر أجنبية للمغرب الإسلامي وباعتبار المغرب الأوسط جزء منه فقد تأثر بهم مما أدى إلى إدخال عاداتهم وممارساتهم كأهل الذمة، حيث تبنوا بعض عادات اليهود خاصة ما تعلق بالاحتفالات (الونشريسي أ.، د. ت ،ج11، ص 150)، كذلك ما أدخلته الجواري.
- الوصف والنظرة الدونية للمرأة حيث وصفت بأبشع الصفات ووجهوا لها أسوأ التهم فأبو حمو موسى (760-790هـ/1358-1389م) أقر بتجنب النساء لأنهن ناقصات عقل ودين ومخالفة رأيهن وأنهن مصدر للسحر

والشر (أبو حمو، 1880، ص 8-20)، كما نسبت إليهن كل مفسدة (المراكشي ا.، 1847، ص 133-263).

أما بالنسبة للصوفية فقد اعتبروا المرأة حبل من حبال الشيطان فدعوا للعزوف عن الزواج وحرّضوا المردين على ذلك (دحماني ، 2010، ص 106)، وهذا ما تبناه أبو مدين شعيب عندما حذّر من صحبة النساء مخافة على الدين (ابن قنفذ أ.، 1965، ص 19).

- الجهل بتعاليم الدين خاصة بالبوادي إذ يقول حسن الوزان في هذا الصدد أنه إذا مر أحدهم من المدية كان سكانها يطلبون ويتوسلون أن يقوم بالفصل في قضاياهم والإفتاء لهم وتحرير العقود (الوزان، 1983، ص 41) خاصة ما تعلق بالزواج التي كانت في أغلب الأحيان لا يتم كتابته ولا يعرف أركانه (المازوني، د .ت، ج2، ص 109)، وهذا الشيء أدى إلى إقدام الكثير ممن يجهلون الدين بالإفتاء مستغلين ذلك للاقتداء والاعتقاد بهم (العقباني، 1967، ص 82-83-85)، مستعملين الفتاوى الضعيفة وعدم الرجوع لأمهات الكتب للتمييز بين الصحيح والضعيف والخاطئ (التنبكتي، 2000، ص 56-57)، إضافة إلى التساهل فيها (العقباني، 1967، ص 72).
- غياب فرص تعليم المرأة والذي نتج عنه انتشار الجهل، إذ وصل بها الأمر في بعض الأحيان إلى الجهل بوحدانية الله، وهذا ما نستشفه من خلال النوازل التي أوردها الونشريسي حول هذه القضية (المازوني، د. ت، ج2، ص 86-87-88-190).
- إغصاب البنت على الزواج خاصة وهي قاصر فقد أدرجت العديد من النوازل في هذا الصدد مثلا تزويج البنت عن طريق المواعدة (المازوني، د. ت،ج2، ص 136-149) أو المراهنة (المازوني ، د ت،ج2، ص 160-293) وغيرها، وكذا رفض الولي الزوج الذي تختاره المرأة حيث نجد أن القيم الاجتماعية تجبرها على عدم رفض أي شخص يجلبه لها الولي ويرفض الذي اختارته (المازوني، د.ت، ج2، ص 289)، وهذا كله كانت نتيجته الانحراف لإظهار الرفض.
- السلطة التي يتمتع بها الرجل في ظل مجتمع اتسم بالذكورية حيث نجد أنهم لم يمكنوها من خلع زوجها خاصة أمام النظرة المجتمعية للطلاق والمطلقة ،لذا لم يكن بإمكان المرأة أن تطلب الطلاق، حتي و إن تم ذلك لم تكن لتحترم أحكام القضاة خاصة في الأرياف و البوادي، فعن نازلة سئل عنها العقباني عن مدى استخفاف بعض الأزواج بالطلاق (المازوني، د.ت،ج2، ص 442 وما بعدها)، وهذا الإجراء يعنى إجبار المرأة على العيش مع من لا تطيقه بغضا، وقد يصل الأمر بالزوج إلى انحرافه وقيامه بتعريض زوجته للفجور وإخراجها للفسّاق مع انتجاعه بها معهم (الونشريسي أ.، د ت،ج3، ص 134).

2. مظاهر الانحراف السلوكي لبعض النساء بالمغرب الأوسط

1.2. الفضاء الأسري

بحكم قبلية مجتمع المغرب الأوسط واحتكاكهم بالقانون العرفي جرت عادة تحميل المسؤولية للبنت في سن

مبكرة وهذا التصرف حملها لمصادرة حريتها، خاصة إذا تعلق الأمر بزواج الإكراه وهذا ما بدا واضحا في البوادي مما سبب في طلاقها في حال الاختلاف مع الزوج، أو عدم استئذانها في زواجها (الونشريسي أ.، د. ت،ج3، ص 105-109- 138-149)، هذا الأمر أدى في الكثير من الأحيان إلى هروبها (المازوني، د. ت،ج2، ص 150-449)، ومن ثمة ممارسة البعض منهن بعض للسلوكيات الإنحرافية.

من مشاهد الانحراف السلوكي نجد عصيان بعض النساء لأزواجهن، وذلك من خلال عدم امتثالهن لأوامرهم وعدم تقبل قراراتهم حتى لو كانت في إطار العمل الصالح، فعن كريمة زوجة الحرالي أنها منعته من التصدق بالماء في فترة الجفاف (الغبريني، 1979، ص 340)، بل هناك من امتنعت عن انتقالها مع زوجها في حال اضطر لذلك إلى بلد آخر (المازوني، د. ت،ج2، ص 386)، كذلك نجد أن بعض زوجات المتصوفة أعلنت رفضها من تصوف زوجها وعبرت عن ذلك بالفراق (ابن الزيات، د. ت، ص 437).

تجاوزت بعض النساء على أزواجهن عن طريق منعه لحقه الشرعي في المعاشرة وعدم تلبيتهن لرغباتهم (المازوني، د. ت،ج2، ص 138)، إذ تحججن في ذلك بخوفهن من استخدام الماء البارد من أجل الغسل، رغم إفتاء الفقهاء بعدم قبول الشرع لهذه الحجة لوجود حلول بديلة وهو التيمم، وقد يتعللن تلك السياسة برفضهن لسلوك الزوج (المازوني، د. ت،ج2، ص 179).

شكل الإيذاء اللفظي بالجرح والشتم لبعض النساء أحد أشكال الانحراف السلوكي لهن، وقد أوردت العديد من النوازل الفقهية في هذا الصدد، فعن رجل وقع بينه وبين زوجته فتنة فشتمته، وكذلك عن رجل شاجر زوجته فجارحته (المازوني، د. ت،ج2، ص 257)، بل في الكثير من الأحيان كانت أصواتهن تعلو خارج المنزل (الدرجيني، 1974، ص 293)، وهذا ما أشارت إليه نازلة عن رجل كان يضرب زوجته عندما ترفع صوتها خوفا من الفتنة (المازوني، د. ت،ج2، ص 375-376)، وقد يصل بهن الأمر إلى إيذائهم والغضب عليهم وشتمهم بسبب ضنك العيش وإهمال الأسرة، وهذا ما فعلته زوجة الحرالي عند تصوفه (التنمبكتي، 1989، ص 319).

في علاقة مشتركة بين الزوج والزوجة سجلت لنا النصوص المصدرية محاولات لتدخلات بعض النساء في شؤون أزواجهن وأعمالهم من خلال فرض ذواتهن داخل البيت والتمسك بزمام الأمور خاصة في حالة تعدد الزوجات، إذ وردت نازلة مفادها أن رجلا كان إذا أتى بشيء إلى البيت -ذخيرة -عند إحدى نسائه التي اتصفت بالرشاد على سبيل الادخار لا التمييز، فكانت النسوة الأخريات ينازعنه على ذلك، كذلك في قضية التسوية في الجماع، وكذا رفضها في الانتقال معه (المازوني، د. ت،ج2، ص 177-179-386).

تعدى سلوك السب الممارس من بعض النساء في الفضاء الأسري إلى والدي الزوج والضيوف ففي الكثير من الأحيان كن يرفضن خدمتهما، فعن امرأة شتمت والد زوجها وحلفت لزوجها أنه لو أحضره لتفعلن به كذا وكذا (المازوني، د. ت،ج2، ص 257)، كذلك كانت البعض منهن يغتنمن أي فرصة يتعمدن الإساءة للزوج بمحاولة تثبيط القيادة كأن يسئن التصرف مع ضيوفه وإبداء انزعاجهن من وجودهم (أربوح ، د. ت، ص 210-213).

برفضهن مجالستهم على فراشهن ولحافهن ووسائدهن، وقد يصل الأمر بهن أن يتجاهلن الأزواج في حضورهم، إذ كن يخرجن لقضاء حوائجهن دون إذنهم حتى وإن كان ذلك مقرونا بالمعارضة والمنع (المازوني ، د. ت،ج2، ص 20).

شكّل التحريض والمنع من القيام بعمل الخير الذي مارسته بعض النساء كنوع من الانحراف السلوكي كمنع الزوج من الصدقة مثلا، فعن الدور الذي لعبه المتصوفة في تقديم يد المساعدة للمحتاجين خاصة أيام المصغبة، كما حدث عندما أصيبت بجاية بقحط فمنعت زوجة الحرالي هذا الأخير من تقديم المؤن للمتضررين، بل تعدى الأمر إلى منعها إياه من أن يسوق الماء للفقراء (الغبريني، 1979، ص 149)، بل هناك من منعته حتى من الصدقة (الونشريسي ا.، د. ت ج9، ص 185)، وقد يصل ببعضهن الأمر أن يتدخلن في الشؤون الشخصية لأولادهن كأن يخطبن له فتاة دون علمه أو أخذ موافقته (المازوني ، د. ت،ج2، ص 299).

مارست بعض النساء العنف الجسدي ضد أزواجهن إذ تعرضن لهم بالضرب، فعن رجل قصد شيخه وأخبره عن الأثر الذي تركته زوجته نتيجة الضرب، ونفس الشيء وقع لعبد الرزاق الجزولي (الدرجيني، 1974، ص 327-328-344-345)، وفي بعض الأحيان كن يوكلن من يقوم بضربهم فقد وردت نازلة مفادها أن امرأة نشزت عن زوجها ورفض تطليقها فكلفت من يقوم بضربه فألزمه الفراش (المازوني، د. ت،ج2، ص 389).

يعتبر الإجهاض أولى مظاهر تجاوز بعض النساء على الأبناء في الأسرة، إذ مارسن هذا الانحراف السلوكي لعدة أسباب منها الهروب من نفقات المولود خاصة إذا كانت الأسرة فقيرة، كذلك مارسن الظاهرة للتخلص من أولاد الزنا، ويبدو أن الأمر لم يقتصر على ذلك بل تعداه إلى ما هو أخطر، حيث تجاهلت البعض منهم الدور الفطري لابنها وامتنعن عن واجبتهن، إذ تركنه رضيعا وهربن عنه فمات من شدة الجوع، فعن نازلة لأم تركت رضيعها ابن الشهرين عند والده فغذاه لبن الماعز وأرسله إليها إلا أنها ردته، فبقي كذلك حتى مات (الونشريسي أ.، د. ت،ج3، ص 314-517)، وقد تلجأ البعض لتأجير نفسها لرضاعة وحضانة الأطفال دون علم زوجها (المازوني، د ت،ج2، ص 378).

اتسعت دائرة الانحراف السلوكي لبعض النساء من خلال دخولهن في علاقات غير مشروعة أو ما يعرف عليها بالخيانة الزوجية وقد وردت عدة نوازل في هذا الصدد فعن رجل ترك امرأة وأخا له فتعاشرا في بيت واحد (المازوني، د. ت،ج2، ص 107).وعن الشيخ الذي خانته زوجته الشابة بعد تعلقها بشاب آخر و اتفاقها على الهروب معه (البكري، د.ت، ص 184)، وهناك من كانت متزوجة وهربت مع آخر (المازوني، د ت،ج2، ص 247-249)، وهذا ما يعززه لنا حسن الوزان ذلك بقوله أن بجبال قسنطينة نساء كن إذا لم يرضين بأزواجهن يقمن بالفرار إلى جبل آخر تاركين وراءهن عائلتهن وقد يتخذن في ذلك الجبل أزواجا آخرين (الوزان، 1983، ص 103).

عرف التبرج والاختلاط كسلوك انحرافي استعملته البعض من النساء لتحقيق أهدافهن، فعن نازلة أوردها العقباني عمن له زوجة تخرج بادية الوجه وترعى وتحضر الأعراس والولائم مع الرجال والنساء يرقصن والرجال يكفون (العقباني، 1967، ص 455).

عمدت أيضا البعض منهن إلى الاعتناء بمظهرهن الخارجي للافتتان سواء كان ذلك لتغطية النقص أو لإبراز مفاتنهن، فاستخدمت وسائل غير مشروعة، كالوشم الذي يعد من وسائل الزينة التي اعتمدن عليه حيث استخدمنه في عدة أماكن من الجسم سعيا لإبراز أناقتهن، فرسمنه على أثدائهن، أيديهن، سواعدهن، أرجلهن، والحاجبين ووسط الخدود في شكل صور مختلفة وأشكال هندسية مختلفة (كربخال، 1989، ج1، ص 94).

من الوسائل التي استخدمتها بعض النساء واعتبر انحرافا الوصل والنمص، إذ نجد أنهن استخدمنه للزينة والأناقة وما يبين ذلك طرح بعض الأسئلة في نفس الموضوع على بعض الفقهاء (الونشريسي أ.، د. ت ،ج11، ص 145) رغم تحريم ذلك، بل وصل بها الأمر إلى استعمال أداة للتزيين كانت محرمة في الشرع وهو التكحيل بمرود الفضة أو الذهب رغم أن الظاهرة كانت منتشرة أكثر لدى الطبقة الغنية.

2.2. الانحراف السلوكي لبعض النساء في الفضاء العام

1.2.2.التبرج والاختلاط

تعمدت البعض من النساء الخروج متبرجات رغم أنهن يعلمن أن الشرع أعطى لهن حق التزين في بيوتهن في حدود معينة وحرّم عليهن خروجهن متبرجات، رغم ذلك نجد أن البعض منهن لم يلتزمن بهذا الأمر فكن يتعمدن الخروج متبرجات من أجل جذب الطرف الآخر، ومن المشاهد التي نقلتها المصادر بهذا الخصوص خروج بعضهن سافرات الوجه إلى الفضاءات والميادين (العقباني، 1967، ص 71)، فعن نازلة مفادها أن المرأة كانت تخرج لترعى وهي سافرة (المازوني، د. ت،ج2، ص 107-455)، كما كن يخرجن متطيبات (العقباني، 1967، ص 72) متكلفات مختلات في مشيتهن للفت الانتباه (الونشريسي، د. ت،ج2، ص 499)، والجدير بالذكر أن هذا التبرج لم يقتصر على الحرة بل تعداه إلى الإماء، حيث كن يخرجن متبرجات مكشوفات البدن مبرزات مفاتنهن كالظهر والبطن (العقباني، 1967، ص 79).

لم يقتصر السلوك الإنحرافي لبعضهن على التبرج بل تعداه إلى سلوك آخر وهو الاختلاط والذي كان سببه خروج المرأة إلى الفضاء العمومي وتعاملها مع الرجل، مما أدى إلى الاحتكاك بينهما فكانت مصدر للغواية والفتن وإثارة الشهوات وقد تعددت أماكن الاختلاط (العقباني، 1967، ص 77-271-268) خاصة الأسواق منها.

كذلك عند خروج بعض النسوة لمباشرة البيع مع الباعة المتجولين الذين يتوجهون إلى الدور والخلوة بالتجار أو بمن يقصد الدار ليقضي حاجتهن من تعديل أدواتهن كالمغزل وغيره (الونشريسي أ.، د .ت ،ج11، ص 92-197)، إضافة إلى خروجهن إلى الصناع يستصنعن عندهم شيئا من المصنوعات وإطالة الوقوف على حوانيت العطارين، واجتماعهن في أسواق الغزل وتعرضهن لمخالطة الرجال وسفلة السماسرة (العقباني،

1967، ص 78)، كما نجد أيضا حضورهن الولائم والأعراس باديات الوجوه مع الرجال فيرقصن والرجال يكفون (الونشريسي أ.، د. ت،ج3، ص 250-251)، كذلك خروجهن إلى الأنهار لغسل الثياب مثل ما كان في قسنطينة (الوزان، 1983، ص 59) وغسل الصوف، وكذا للاحتطاب واستقاء الماء والتقائها بالرجال (المازوني، د ت،ج2، ص 379).

2.2.2.ممارسة البعض من النساء للبغاء والدعارة

تعد هذه الظاهرة من الظواهر الاجتماعية المنحرفة الفتاكة التي ضربت المنظومة الأخلاقية والدينية بمجتمع المغرب الأوسط، حيث كان لها أثر في ظهور مظاهر التبذل والانحلال الخلقي داخل النسق الاجتماعي، إذ ظهرت عدة أصناف ممن مارسن هذه الظاهرة كالمريدة، الدلالة، المتصرفة، الماشطة، الطرقية وغيرهن (التيفاشي، 1992، ص 76-77-78)، ومن أنواع البغاء الذي مارسته بعض النساء نجد الزنا داخل بعض العائلات كمعاشرة الزوجة لأخ زوجها في بيت واحد (ابن الزيات، د. ت، ص 214)، فعن نازلة مفادها امرأة جاءت تائبة معترفة بأنها هوت ابنها وتعرضت له في الظلام حتى وطأها فحملت منه بابنة فربتها إلى أن صلحت فزوجتها منه فكانت بذلك زوجته وابنته وأخته لأمه (الونشريسي أ.، د.ت،ج3، ص 132-133).

قد تتخذ البعض منهن عشيقا حيث ذكر حسن الوزان ذلك عندما قال أنه كان بإمكان بعض الفتيات في بعض المناطق أن يتخذن عشاق لهن قبل الزواج ويرحب الأب بعاشق ابنته أجمل ترحيب، وكذلك يفعل الأخ بعاشق أخته (الونشريسي أ.، د. ت،ج3، ص 88)، وقد تلجأ البعض منهن للهروب مع عشيقها وهذا عن طريق تدبير مؤامرة يوكلها لجماعة من اللصوص لتهريبها (المازوني، د. ت،ج2، ص 247-249)، لم تقتصر الظاهرة على الحرة بل تعداه إلى الأمة إذ نجد أنها مارست هذه الظاهرة من خلال احتكاكها مع فسقة العبيد وبعض الأحرار نتيجة اجتماعها على السقايات والأفران لذا كانت النتيجة ظهور فئة من المجتمع وهم أبناء الزنا (العقباني، 1967، ص 80).

الملاحظ أن هذه الظاهرة كانت منتشرة قبل الزواج وهذا ما نستشفه من خلال النوازل الفقهية المرتبطة بموضوع الزنا فعن امرأة زنا بها رجل وعقد عليها قبل الاستبراء، كذا قول امرأة لزوجها إني معك في السفاح لأني زنيت معك، اعتراف رجل أن زوجته كان قد وقع بينهما فساد ثم تزوجها قبل الاستبراء (المازوني ، د ت،ج2، ص 123-289). اتخذت بعض النسوة ممارسة الزنا كحرفة لكسب الرزق حيث عملت على إغواء الرجال باستخدام المفاتن كالجسد، وهذا ما كان عليه تجار قسنطينة حيث أنفقوا معظم ما حصلوا عليه على هذا الصنف من النساء (الوزان، 1983، ص 60)، بل هناك من تم استدعاؤهن إلى المنزل دون الذهاب إليهن (التيفاشي، 1992، ص 74)

3.2.2.السحاق

عبر عنها التيفاشي بقوله: "**هذا داء خلقة في النساء**" (التيفاشي، 1992، ص 73)، إذ شكلت أماكن اختلاط النساء ببعضهن مكان لانتشار الانحراف السلوكي والممارسات الفاحشة وقد انتشرت خاصة في المجتمع

التلمساني في العهد الزياني، حيث تفشت بين نساء وجواري القصر – السلطان أبي عبد الله محمد الثاني المتوكل على الله (831-827هـ/1423-1427م)- (فيلالي، 2002،ج1، ص 321).

4.2.2.السرقة

ساهمت الضغوطات التي مورست على المرأة في بعض الأحيان من طرف محيطها الأسري والاجتماعي الذي فرض عليها البقاء في البيت و منعها من المشاركة في الحياة العامة إلى انتشار ظاهرة السرقة بشكل واسع وقد شكلت ميدانا لممارسة الأعمال اللصوصية، فعن امرأة أعارت لنظيرتها حليا فأنكرت هذه الأخيرة وأخذت منها حليها (الغبريني، 1979، ص 37)، وقد تلجأ البعض إلى اتخاذ وسيط لإتمام العملية، فعن رجل أنه سرق رداء امرأة و سار به إلى دار يهودية (ابن مريم ، 1908، ص 269-270)، وقد وصل الأمر أن كل شرير أو قاطع طريق كان ينسب إلى المرأة (المراكشي، 1847، ص 133).

5.2.2.الغش

شكلت التجارة مجالا آخر للانحراف السلوكي لبعض النسوة من خلال ممارسة الغش حيث استخدمت الأمينة في سوق النخاسة لتحترف التدليس وإخفاء عيوب الإماء، حيث كانت توافق في النكر وتشهد في استبراء الخدم بمقتضى مرادهم وبحسب ما يعطى المشتري، وبهذا يتم الوصول بمشاركتها إلى ما لم يكن بمقدورهم عليه دونها، بالمقابل تمرست المرأة الكذب والافتراء، فعن نازلة أوردت أن رجلا اشترى خادما ثم أتى امرأتين تشهدان أن لها حملا فردت ثم بيعت بالبراءة (البرزلي أ.، 2002،ج3، ص 276).

6.2.2.السحر والشعوذة

انحرف سلوك بعض نساء المغرب الأوسط في الجانب الديني وهذا من خلال ممارستهن بعض العادات المخالفة للشريعة الإسلامية كالسحر والشعوذة، فمثلا بقسنطينة كانت النسوة يتوجهن إلى حمام ساخن تتدفق من أحجار ضخمة يعيش فيها عدد كبير من السلاحف يعتقد فيها أنها شياطين، وإذا أصيبت إحدى النساء بالحمى أو غيرها ترجع ذلك إلى غضب السلاحف وسخطها، وللتخلص من الايذاء تذبح المرأة دجاجة بيضاء وتضعها بريشها كاملة في إناء ثم تربط حول الإناء شمعتان و تحمله إلى العين وتتركه هناك (الوزان، 1983، ص 59)، كذلك استعملن سحر المحبة خاصة للرجال، وقد استخدمنه أيضا للحفاظ على بيت الزوجية والحد من المشاكل وهذا ما يشير إليه الونشريسي في نازلة مفادها أن هناك من يكتب كتاب عطف للمرأة التي يعرض عنها زوجها حتى تقي شره (البرزلي، 2002 ،ج6، ص 230)، كذلك عملت على ترك كنس البيت عقب سفر أحد أفراد العائلة اعتقادا منها ان ذلك لا يرجع المسافر (الونشريسي أ.، د. ت ،ج11، ص 489).

التجأت البعض أيضا إلى ظاهرة أخرى وهي التبرك بالأولياء الصالحين والأضرحة، إذ كن يضعن نذرا من مواد خزفية وقطع النسيج ويحرقن البخور ويوقدن القناديل والشموع، كذلك تعليق خرق وشرائط على قبر الولي الصالح والأشجار المجاورة لقبره ومن بين الأضرحة نجد ضريح أبو مدين شعيب، وقبر الشيخ أبو علاء بالعباد وقبر عبد الحق الإشبيلي ببجاية (الغبريني، 1979، ص 14-26-40)، كما أنها لجأت إليهم من أجل البحث

عن حلول للمشاكل والتخفيف من المعاناة والشفاء من المرض، كما التمست بعضهن بركة الولي لترزق بالذكور (ابن الزيات ، د ت، ص 257).

مارست بعض العوانس أيضا التبرك بالأولياء ففي تلمسان نجد عدة أضرحة كضريح لالا ستي حيث كان في اعتقادهن بوجود بركة لهن لتيسير زواجهن كذلك قبر لالا مغنية، كما كن يلجأن إلى هذه البركة في تجاوز بعض العقبات التي تعترضهن في حياتهن اليومية إذ روى أن امرأة ضاع منها مفتاح البيت فحاولته بلا حيلة، ثم وضعت يدها ونادت يا جاه سيدي محمد بن يوسف السنوسي وجذبته وانحلت الباب (ابن مريم ، 1908، ص 245).

شكلت الاحتفالات والمآتم أيضا إحدى أهم الفضاءات التي نشطت فيها مظاهر الانحراف السلوكي لبعض النسوة من خلال تعزيز ممارستهن للبدع نذكر منها ما يتعلق بشهر رمضان وما يقوم به البعض منهن خاصة المقبلات على الزواج حيث كن يفطرن أو يرغمن من طرف الأهل دون عذر شرعي رغبة في المحافظة على ضخامة أجسامهن بل تعدا الأمر إلى البكر كذلك (الونشريسي، د.ت،ج2، ص 487).

احتوى الجو الجنائزي عادات مذمومة وبدع كاجتماعهن للبكاء والنواح (الطرطوشي، 1990، ص 172-173) ولطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بالويل، وكذا خروجهن إلى مكان يستأذن بعضهن بعضا إليه يسمينه بالزحف ويضربن عليه بالدف والمزمار ويخرجن للأزقة عاليات الأصوات باديات الوجوه (الونشريسي، د ت،ج2، ص 71-498)، ومن يدخل لتقديم العزاء تدخل البيت وهي تصيح وتلطم خدها (الفاسي، المدخل ، ج3، ص 235).

كما مارست البعض منهن عادات وطقوس في الليالي الشريفة، إذ كن يبتن ليلة الجمعة ويرجعن السبت ويشعلن الشموع على قبر الميت وليلة النصف من شعبان، كذلك كانت بعضهن يوم عاشوراء تلجأ إلى حياكة وغزل كتان الكفن زعما منهن أن ذلك يقي الميت من العذاب (ابن الحاج، د.ت ،ج2، ص 17)، تعدت ممارساتهن أيضا إلى بعض العادات الخاصة بأهل الذمة، كعيد السنة حيث كان يتم تجهيز أطعمة وتحف وتقديمه كهدايا ويترك بعضهن أعمالهن في الصبيحة تعظيما لهذا اليوم، كذلك الاحتفال بعيد العنصرة حيث كانت بعض النسوة يقمن في هذا اليوم بوشي بيوتهن وإخراج ثيابهن للندى في الليل وترك العمل والاغتسال بالماء (الونشريسي أ.، د ت ،ج11، ص 151).

3. تجليات احتواء السلوك الانحرافي للمرأة في المغرب الأوسط

بما أن المرأة كانت عنصرا فاعلا في نسيج العلاقات داخل الأسرة وخارجها وما قد ينتج عن تجاوز بعضهن أين تكون المرأة المسؤول الأول، في هذا السياق طرحت على القاضي عدة مسائل ارتبطت بهن باعتبارها هيئة مسؤولة في تحقيق العدل والنظر في الأحكام، لذا نجد أنه تم وضع مكان مخصص لهن يطرحن انشغالاتهن، فكان القاضي يتحرى الأمر بين الزوجين من خلال إرساله أمينة امرأة معروفة عند الناس لمعرفة من المتعدي ورفع الضرر عن المتعدي عليه (الونشريسي أ.، د. ت،ج3 ، ص 131).

لتطبيق القاضي الأحكام كان يستعين بالشرطة لردع المنحرفين وأهل الفساد إذ كانت بعض النساء جزء من ذلك، إذ ذكر أن بعضهن كن يغلن من طرف الشرطة (الدرجيني، 1974، ص 298)، وقد تستعمل الضرب في حالات محددة لمن تجاهر بالمنكر وتعمل على إظهاره (العقباني، 1967، ص 298)، فالمتوكل على الله في عهد الدولة الزيانية طبق ردع للنساء في محاربته لظاهرة السحاق حيث كان يتعرض لهن بالأدب والضرب، إذ كان يعمد إلى سجنهن وتكبيلهن بقيد ضيق جدا لا تكاد المرأة تفتح رجليها به واستمر بفعله هذا إلى أن انقطعت النسوة عنه (فيلالي، 2002، ج1، ص 231)، كذلك كان يطبق الحدود على السرقة والزنا.

كان للمحتسب دورا في احتواء الظاهرة وذلك من خلال منع النساء من الاجتماع في المآتم للنياحة ولطم الخدود وأمرهن في ذلك بالمعروف وإن استرسلن في منكرهن أغلظ عليهن، وكذلك تفقد الشوارع والمحلات (العقباني، 1967، ص 72-75-76)، كما كان يقوم بمراقبة الحمامات باعتبارها مكان للشبهة من خلال دخول بعضهن من غير تستر وما ينجر عنه من فواحش، على غرار ما يحدث بين الفاسقات من ممارسات كالمساحقة، وما كانت تفعله شرار النساء من إطلاع بعض الفاسقات على محاسن نساء أخريات من تحرك شهوة التفاعل الذي يختار بعضهن لذته عن مباضعة الرجل، كما تقوم بإظهار ما خفي من محاسن النساء (العقباني، 1967، ص 71-72).

كذلك التدخل في مراقبة المساجد وذلك بمنع الشابات من النساء الممتلئات لحما من التوجه إلى المسجد تجنبا للفتنة، كما نظم الأسواق والأزقة من خلال منع النساء من إطالة الوقوف مع الصناع والتجار (العقباني، 1967، ص 36-78)، ومنعهن من الخروج إلى الأسواق والأزقة متزينات، حيث تم إدراج موضع مستتر يحضرن للجلوس لقضاء ما يحتجن إليه دون اختلاط ، كذلك مراقبة الأماكن الخالية والمشبوهة أين يسترسلون فيها حالات المنكر الذي عاهدوه كممارسة الدعارة (العقباني، 1967، ص 72-78)، ومن الوسائل التي استعملها نجد التوبيخ والتخويف والتهديد بإنزال العقوبة، وكذلك الضرب (العقباني، 1967، ص 22-25-75).

كان للمتصوفة حضورا لمحاربة البدع والشعوذة وهذا ما نجده في كتب المناقب، كمحمد المعروف بالقلعي صاحب الكرامات، كما أشار الونشريسي إلى عدد من البدع والمخالفات (الونشريسي أ.، د.ت ،ج11، ص 171-173-228-298).

أما بالنسبة للسحر والشعوذة فقد اتفق الفقهاء والعلماء على حرمة وبدعة السحر، كما أفتوا بحرمة كل أنواع الحسابة والكهانة التنجيم والقرعة والحب وغير ذلك (الونشريسي أ.، د.ت ،ج11، ص 171-173)، كما تم منع بيع وقراءة كتب الخرافات والشعوذة لما لها من تأثير على عقيدة المسلم، حتى أنه وصل به الأمر إلى حد تحريم الشهادة والإمامة على ما يرويها (الونشريسي، ج6، ص 70).

أما ما يخص خروج المرأة فقد تم التشدد عليها من طرف الفقهاء إذ نجد أن هناك من حدد خروجها في ثلاث خرجات: خرجة لبيت زوجها حين تهدى إليه، خرجة لموت أبيها، وخرجة لقبرها، كما أنهم حاولوا ضبط سلوكها داخل البيت وخارجه فأجمعوا على ضرورة ضبط أفعالها والمبالغة في ضرب نطاق التضييق عليها

(الفاسي، د.ت،ج1، ص 246-276)، حين دعوا إلى فرض الحجاب عليها فرضا بمنعها من الخروج إلى مجالس العلم أو المساجد، كما ألحوا على عدم حضور المرأة الأعراس والمناسبات حيث يقع الاختلاط والتزاحم، وكذا دخول الحمام لما فيه من مفاسد خاصة إذ كانت هناك يهودية أو نصرانية أين لا تجوز لها أن ترى بدن الحرة المسلمة وهن يجتمعن (ابن الحاج، د.ت ،ج2، ص 172)، ونهين عن الغناء على مسمع الرجال، كما طالبوا بالتصدي لأي تعامل مع الرجال الأجانب في خلوات الأزقة (الونشريسي، ج5، ص 197-198)، ونهوا الرجال عن الجلوس على الطرقات والتعرض للنساء، ونهى النساء عن تبرجهن واجتماعهن في المقابر، كما تم قطع عادة خروجهن إلى الأسواق وإطالة القعود عند الصناع والبائعين لما في ذلك من منكرات ولما قد يفضى من الفواحش (العقباني، 1967، ص 78-269).

دعوا كذلك إلى إجبارهن على عدم حضور مجالس السماع والوعظ وتفادي الخروج بالضيق من اللباس والقصير منه، والتخلي عن أنواع من الزينة (الفاسي، د.ت،ج1، ص 242)، وشددوا على الاحتراز من المرور بالأماكن المأهولة وتحاشي كل ما يجعلهن مصدر إثارة للرجل، حيث أمر القاضي أبو عبد الله العقباني (871هـ/1467) بمنع النساء من الزينة الظاهرة والاختيال في المشي وإظهاره، ومنع خروجهن للحمام، كما تم منعهن من الاجتماع من غير المحارم (العقباني، 1967، ص 72-77)، بل هناك من منعها حتى الظهور في الحياة العامة إلا للضرورة الشرعية (ابن الحاج، د.ت ،ج2، ص 276)، وهناك من لوح بالطلاق في حال تخطت عتبة البيت، وقد وصل الأمر إلى الإفتاء بمنع الإمامة على الزوج الذي كانت زوجته تخرج متبرجة وبادية الوجه، نتيجة لذلك نجد أن هناك من الأزواج من بالغ في التأثر بتلك الفتاوى وأراء الفقهاء فبالغوا في ذلك حين جنبوا زوجاتهم من مجالسة النساء خاصة الأجنبيات أو الغربيات، كما منعوها من زيارة أقاربها في أفراحهم ومآتمهم (الونشريسي، ج4، ص 211-297-420)

للتقليل من الانحرافات السلوكية والأخلاقية الممارسة من طرف بعض النسوة قامت دعوات إصلاحية تبناها الفقهاء والصوفية على السواء لمعالجة المنظومة الاجتماعية في المدينة والبادية، وقد تجلى هذا في التآليف التي عالجت الظاهرة وظهور مصلحين أمثال الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي (909هـ/1504) الذي عاش زمن انتشرت فيه الخرافة والشعوذة وتردي الفكر، فألف كتاب تنبيه الغافلين على مكر الملبسين (التنمبكتي، 1989، ص 577-578).

خاتمة

من خلال هذه الدراسة المتواضعة توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

تعدد وتنوع الخلفيات المنتجة للانحراف السلوكي لدى بعض نساء المغرب الأوسط، فهناك ما هو مرتبط بالمرأة بحد ذاتها منها الحرية التي منحت لها، كاحتكاكها بالأجانب وما ترتب عنه، الجهل بتعاليم الدين والنظرة الدونية للمرأة، كما نجد عوامل متعلقة بالفضاء العام كمظاهر الضعف والانحلال الذي ساد بعض دول المغرب الأوسط، وكذا الذهنية التي ميزت المجتمع وتأثيره على البناء الفكري والعقائدي الذي انعكس سلبا على سلوك

بعض النساء من خلال النظرة الدونية لها خاصة في البوادي، وكذا السلطة التي تمتع بها الرجل في ظل مجتمع اتسم بالذكورية، إذ اعتبروا المرأة مجرد كائن خلق لقضاء النزوات ووسيلة لإنجاب ولم تراع أحاسيسها أو يحترم اختياراتها إلا في القليل النادر، لذا نتجت عنه تفشي مظاهر الانحلال الخلقي بظهور بعض السلوكيات المنبوذة واتساع نطاق ممارستها، والتي أفرزت واقع يعج بمظاهر التبذل والتفسخ خاصة بتحول بعض الممارسات إلى مهن عدت مصدر للكسب والاسترزاق كمهنة الدعارة التي زادت اتساعا.

صوّر السلوك الانحرافي لبعض نساء المغرب الأوسط عدة مشاهد في المجتمع سواء في الفضاء الأسري الذي تمثل في عصيان المرأة للزوج من خلال منعه من حقه الشرعي، العنف الجسدي والسب والشتم الذي تعرض له الزوج، بل تعدى هذا السلوك إلى أهل الزوج، كما لم يسلم الأبناء من سلوكيات الأم المنحرفة وذلك من خلال تجاهلها للدور الفطري للطفل بل وصل بها الأمر إلى قتلهم عن طريق الإجهاض أو التسميم، ممارسة ظاهرة الزنا وما نتج عنها.

أما في الفضاء العام فقد صور مشهد التبرج والاختلاط خاصة أمام خروج بعض النسوة إلى الأسواق ومباشرة البيع مع الباعة، وما نتج عنه بظهور سلوك السرقة والغش، كما لا نغفل ممارسة البعض منهن لعادات ومعتقدات خارجة عن الإطار الديني سواء ما تعلق بها أو بمحيطها كالسحر الشعوذة وعادات الاحتفالات والمآتم.

برزت مجموعة من الأطراف حاولت احتواء بعض التجاوزات التي مارستها بعض النسوة وقد تباينت من حيث مستوى الفاعلية في الأداء والأليات المعتمدة في ذلك، فمنها ما كان قائم على الزجر والردع كتدخلات القضاء ومؤسساته، ومنها ما هو مبني على اللين تبناه الفقهاء والمتصوفة من خلال الفتاوى التي حاولوا من خلالها ضبط سلوكيات هؤلاء النسوة والتضييق عليهن وكذا الدعوات الإصلاحية إلا أنه في بعض الأحيان كانت هذه الأطراف تخرج عن طاقتها كعدم تمكين الفقهاء من بسط نفوذهم وتحريم بعض القضايا كالزواج دون شهود خاصة في المناطق النائية، كذا مشكلة كتابة العقود الذي لم يكن منتشرا في كل الأوساط الاجتماعية ولم يجد الفقهاء بدا من قبول هذا العرف وكذا الطلاق الذي غلبت عليه الصيغة الشفوية.

قائمة المصادر والمراجع

- ابن الزيات أبي يعقوب يوسف بن يحيى، (د. ت)، **التشوف إلى رجال التصوف واخبار أبي العباس السبتي**. الرباط، منشورات كلية الآداب.
- ابن قنفذ أحمد بن الحسن، (1965)، **أنس الفقير وعز الفقير**. الرباط، المركز الجامعي للبحث العلمي.
- ابن قنفذ أحمد بن الحسن، (1968)، **الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية**، تونس، الدار التونسية للنشر
- عبد الرحمن ابن خلدون، (2000)، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان** الكبر. لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- البرزلي أبو القاسم بن أحمد، (2002)، **فتاوى البرزلي**. بيروت، دار الغرب الإسلامي
- البكري، (د. ت)، **المغرب في ذكر بلاد إفريقيا والمغرب**. القاهرة، دار الكتاب الإسلامي.
- التميمي، (1847)، **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، لندن، مكتبة ليدن.
- التنبكتي أحمد بابا، (1989)، **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**. طرابلس، منشورات كلية الدعوة الإسلامية.

- التنبكتي، (2000)، **كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج**، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- التيفاشي،(1992)، **نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب** . لندن، رياض الريس للكتب والنشر.
- ابن أبي زرع الحسن، ((1972، **الأنيس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك الغرب تاريخ مدينة فاس**. الرباط، دار المنصور للطباعة والوراقة.
- الدرجيني أبو العباس بن سعيد، (1974)، **طبقات المشايخ بالمغرب**، الجزائر.
- أبو حمو الزياني، (1880)، **واسطة السلوك في سياسة الملوك**، تونس، مطبعة دار الدولة التونسية.
- الطرطوشي، (1990)، **الحوادث والبدع**. السعودية، دار ابن الجوزي.
- العقباني بن سعيد التلمساني، (1967)، **غنية الذاكرة في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، دمشق، الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي.
- الغبريني أبو العباس أحمد بن أحمد، (1979)، **عنوان الدراية في ما عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية**، بيروت، منشورات الآفاق الجديدة.
- ابن الحاج الفاسي، **المدخل**، القاهرة، دار التراث.
- المازوني أبي زكرياء يحي، (د. ت)، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، الجزائر، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر.
- المراكشي أبي علي التميمي، (1847)، **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، لندن، مكتبة ليدن.
- الونشريسي أبو العباس، (د. ت)، **المعيار المعرب والجامع المغرب في فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب**، الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة العربية
- بودالية تواتية، (2014)، **وسائل الترويح عن النفس بالمغرب الأوسط**، مجلة العصور الجديدة
- الوزان حسن، (1983)، **وصف إفريقيا**، لبنان، دار الغرب الإسلامي.
- ابن خلدون، (2000)، **المقدمة**، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- أربوح زهور، (د. ت)، **أوضاع المرأة بالمغرب الإسلامي من خلال نوازل المعيار للونشريسي**، الرباط، دار افيمان للنشر والتوزيع.
- دحماني سهام، (2010)، **العائلة الصوفية بين القدسية والتفكك قراءة في تاريخ العائلة الصوفية**، الجزائر، دار بهاء الدين.
- ابن عذاري المراكشي، (1983)، **البيان المغرب في اخبار الأندلس والمغرب**، لبنان، دار الثقافة بيروت.
- فيلالي عبد العزيز، (2002)، **تلمسان في العهد الزياني**، الجزائر، موفم للنشر والتوزيع.
- مارمول كربخال، (19891)، **إفريقيا**، دار المعرفة للنشر والتوزيع.
- ابن مريم عبد الله بن محمد المليتي، (1908)، **البستان في ذكر الأولياء والعلماء في تلمسان**، الجزائر، المطبعة الثعالبية.